

# القواعد

# علم التجويد

+  
تأليف  
يوسف المسعود فوفوري

## صُورَةُ الْمُؤَلَّفِ



فَقِيهَا أَتَى الْمَسْعُودُ كُنْتَ فَقِيهَا  
 إِذَا حَيْثُ دَهْرًا تَكُونُ بَدِيهَا  
 لَدَاكَ تَرَى كُفْلًا لَدَيْهِ بَرِيهَا  
 بِه تَمَّ مَن قَدْ كَانَ قَبْلُ تَفِيهَا  
 وَقَدْ كَانَ مَا قَبْلُ تَرَاهُ تَمِيهَا  
 بِهَدْيِ وَهَاتِي ثُمَّ دَامَ رَفِيهَا  
 وَيَنْزِلُ مَا يَكُونُ رَمِيهَا  
 إِلَى دَرَجَاتٍ لَا يَصِيرُ رَوِيهَا  
 وَدُمْتَ فَقِيهَا فِي الْمَعْلُومِ فَقِيهَا

يُوسُفُ الْمَسْعُودُ فُوفُورِي

الْجَوَّالُ: - +234(0)8032337296 الْمَوَاعِيدُ: - مِنْ السَّاعَةِ 4 - 8 مَسَاءً يَوْمِيَا.

E- mail:- [YusufElmasauduFufure1@gmail.com](mailto:YusufElmasauduFufure1@gmail.com)

f- [@YusufElmasauduFufure](https://www.facebook.com/YusufElmasauduFufure)

يوسف المسعود فوفوري.

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه.

وبعد يقول يوسف المسعود فوفوري: هذا ما أقرره لكم في العلم علم التجويد، قواعده، تضبط لكم أصول العلم، وتطلعكم من مأخذه على ما كان عنه قد تغيب، وتنظم منشور المسائل في سلك واحد، وتفيد الشوارد وتقرب عليكم كل متباعد، أيها الإخوة في العلم علم التجويد، من على رأسكم فضيلة الشيخ الشريف القارئ المقرئ، أبو عبد الله محمد ثاني نسيدي كانوا النيجيريا الشمالية، أستاذكم ومدرسكم، من انتهت إليه مشيخة الإقراء في مقرء الإمام نافع، فيكون للمبتدئين منكم تبصرة، وللشيوخ المقرئين تذكرة، وللمعنع الناظر فيه النظر، وليوسع العذر، فإن اللبيب مَنْ عَدَرَ، وسميته (القواعد في علم التجويد)، وأسأل الله تعالى أن يوفقنا لصواب القول والعمل، ويرزقنا اجتناب أسباب الزيف والزلل، وبلوغ القصد والأمل، ويكسوه ثوب القبول والرضى وهو حسبي ونعم الوكيل.

## باب مبادئ العلم

1. القاعدة الأولى: (العلم يوجد قبل الإسم).
2. (السامي يكون قبل الإسم).
3. (العلم يتقدم على السامي).
4. (العلم يوجد قبل التعريف والحد).
5. (العلم باصطلاحه يظهر في عهد الواضع).
6. (العلم لا يكون دفعة واحدة في العهد).
7. (لا يعرف كل مركب إلا بمعرفة أجزائه).
8. (المسألة لا تكون إلا كلية).
9. (ينشأ عن حالة التركيب والترتيب، ما لم يكن عن حالة الإفراد).
10. (الأمر عند الإطلاق يفيد الوجوب).
11. (النهي المطلق يقتضي التحريم).
12. (اللحن: ما طرأ على اللفظ فاختل بالعرف).
13. (حسن الصوت ما أتى حسب سجية الإنسان وطبيعته).

14. (مراتب العلم بالتجويد).

15. (الرياضة على التلقي).

16. (الإمام يجتهد ويرجح).

### باب مخارج الحروف

17. (الحرف يساوي مخرجه إذا كان المخرج مخرجا محققا).

18. (الحرف يجري في مخرجه إذا كان المخرج مخرجا محققا).

19. (المعتبر بامتداد الحرف ما بمقتضى السليقة المستقيمة).

20. (الحرف يمتد في نفسه إذا كان مخرجه مخرجا مقدرًا).

21. (المخرج إذا اتسع انتشر فيه الصوت وامتد ولان، وإذا ضاق انضغط فيه الصوت واقتصر

(وصلب).

22. (الحروف تشترك في أصل الإعتماد على المخرج، إلا ما يقبل الزيادة منها).

23. (الحروف على مراتب نفسها في الحكم لا في المحكوم).

24. (إذا توحد المحكوم فيحذر عن المبالغة في التراخي به).

25. (الحرف إذا كان متحركًا فلا بد أن يشركه مخرج أصل تلك الحركة).

26. (الحرف يتعين بمخرجه وصفته تعيينًا يميزه عن غيره).

27. (الحركة لا تنفرد بغير الحرف).

28. (الحركة أكثر من السكون).

29. (المتحرك أكثر من الساكن).

30. (الساكن لا يمكن أن يبدأ به).

31. (الحركة تحدث مع الحرف).

32. (الحركات بالمقادير، فلا تشبع إلا إذا خفيت، ولا تختلس إلا إذا ظهرت).

33. (السكون بالوزن، فلا يشبع إلا إذا خفي وعسر، ولا يزعج إلا إذا ظهر وسهل).

34. (الحرف المشدد تشديده بما فيه من الصفات).

35. (يحكم للأغلب فيما له مخرجان، في حال الحكم).

36. (الحرف الأبعد الأسهل، والأنزل الأعسر، إذا كان الحرف أصليا لا فرعيا، والمخرج مخرجا محققا لا مقدرًا).

### باب صفات الحروف الذاتية

37. (الحرف يزيد أو ينقص، قوة أو ضعفا، بقدر ما فيه من الصفات، وبقدر ما فيه الحركات، وبقدر ما جانس تلك الحركات).

38. (السكون تابع للحركات، إلا فيما يمكن أن يكون ليس تابعا لها، إذ كان ممكنا ذلك).

39. (الحرف لا بد له من أن يتصف بنصف المضدود من الصفات).

40. (الحرف لا ينفك عن النفس وإن لم يكثر).

41. (الحرف لا ينفك عن الجهر، إذا جهر، وإن لم يكثر).

42. (الحرف أو نفسه: لا ينفك عن الصوت وإن لم يكثر).

43. (الحرف إذا اتصف بصفة من ذوات الأضداد، فلا يتصف بضدها الآخر أبدا، إذا كان

الإتصاف اتصافا ذاتيا لا عارضا).

44. (الحرف يشارك غيره في المخرج، ويشاركه في الصفات، وفي الصفات، ويشاركه في

المخرج).

45. (الصفة لا تحوي جميع الحروف، إلا توسعا).

46. (الصفة اللازمة تصطلح من الطبع).

47. (الحرف إذا شارك غيره في المخرج، يمتاز عنه بالصفات، وإذا شاركه في الصفات، يمتاز عنه

بالمخرج).

48. (الصفة إذا كانت لازمة، لا تصطلح من الحرف).

49. (إلغاء صفة في حالة ما، لا يدل على عدم لزومها).

50. (بقاء صفة في عدم موصوفها، لا يدل على حرفيتها في الحال).

51. (الأصل في الصفة أن يتأصل حرف منها، إذا كانت صفة لازمة).

52. (الحرف يتأصل في الصفة بما فيه من الصفات قوة أو ضعفا).

53. (تعريف الضد بمقابلة تعريف المضدود).

54. (إذا شابحت صفةً صفةً مقدرَةً، فهي بقدرها، أو الصفة بقدر ما شابحت من الصفات المقدرَة).
55. (الصفة أبين في السكون من الحركة، وأقوى في الحركة من السكون، إلا فيما السكون أمكن منه، فيتبع السكون).
56. (أضعف القوي أقوى من أقوى الضعيف).
57. (امتناع النفس والصوت معاً، يقتضي التكلف في بيان الحرف، إلا فيما له صوت شبيه التهوع والسعلة، أو ما يعتريه من الإعلال، أو صوت يلابس جري النفس).
58. (ما أنشأ القوي قوي، كما أن ما أنشأ الضعيف ضعيف).
59. (المنشئ أقوى من غير المنشئ).
60. (المنشئ أقوى من الناشئ).
61. (غير المنشئ قد يكون أقوى من الناشئ، وقد يكون الناشئ أقوى من غير المنشئ).
62. (ضد الأقوى أقوى من ضد القوي).
63. (ضد الضعيف أقوى من ضد الأضعف).
64. (النفس أقوى من الصوت).
65. (الإنجاس أقوى من الجري).
66. (الصوت أقوى من الحرف إلا إذا كان الصوت زائداً).
67. (الحرف أقوى من الآلة).
68. (التلاصق أقوى من الإستعلاء).
69. (الحرف مع الآلة أقوى من الحرف مع التجاوز).
70. (الحرف مع التجاوز أقوى من الآلة).
71. (الآلة أقوى من الصوت بالزيادة).
72. (الصوت بالزيادة من ضغط المخرج أقوى من الصوت بالإمتداد، ومن الصوت بالزيادة من غير الضغط).
73. (الصوت بالإمتداد أقوى من الصوت بالزيادة من غير الضغط).

74. (الصوت بالزيادة من الضغط أقوى من الريح وبالإنتشار في المخرج).
75. (الإنحباس يقابل الجري).
76. (التلاصق يقابل التجافي).
77. (الإستعلاء يقابل الإستفال أو الإنحطاط).
78. (الإصمات يقابل الإذلاق).
79. (القوي يقابل الضعيف).
80. (المراتب لا يقدر الصفة، إلا إذا كانت الصفة مختلفا في تقديرها).

### باب صفات الحروف العارضة

81. (الإستعلاء يقتضي التفخيم في حروفه).
82. (التكرير يقتضي التفخيم في حرفه، إذا ما حرك بما جانس التفخيم، أو سكن عن الجانس، أو عن الكسر الذي ليس أصليا، إلا إذا ما عن الجانس كان بالفتح، وتحت كسر لازم متصل، ولو حال ساكن، فعند بعض، وعند البعض نفسه: إذا لم يكن ما بالفتح فوق مستعل، أو تكرر، أو لم يكن الساكن مستعلا، إلا {إخراج}، أو الكلمة كانت أعجمية).
83. (الإستفال يقتضي الترقيق في حروفه، إلا ما ليس فيه عمل عضو أصلا فيكون تابعا لما قبله، أو ما يكون في حال يشابه الإستعلاء حروفه).
84. (الكسر وحده، والكسر فوق السكون، يقتضي الترقيق، فيما يشابه الإستعلاء حروفه، في حال من أحواله).
85. (الحرف يعطى له حكم صفة، إذا شابه حروفها في حال، وحكم صفة ضدها إذا شابه حروفها في آخر).
86. (الحرف إذا ما ليس فيه عمل عضو أصلا، فلا يوصف من ذوات الأضداد، إذا كانت الصفة صفة ناشئة أي فرعية، وإنما يكون تابعا).

### باب تجويد الحروف

87. (الحرف يعنى به إذا كان ضعيفا، أو كان مع أقوى منه).
88. (الحرف يحافظ عليه إذا تكرر).

89. (الحرف يحافظ على صفاته، إذا كانت مع من صفاته أزداد صفات الحرف).
90. (السكون يقتضي الحقة، إلا ما فيه صوت يشبه التهوع والسعلة، فيقتضي فيه الثقل).
- باب الإدغام**
91. (جعل الحرف في حرف آخر، لا يكون إلا بجعل الأول مثل الثاني).
92. (لا يجعل حرف في حرف آخر، إلا إذا ماثل الأول الثاني، أو جانسه، أو قاربه، أو شاركه، أو لاصقه، أو كافاً).
93. (تخليط الحرفين، يقتضي التشديد، وإن لم يتكامل التخليط).
94. (الحرف المشدد، يرتفع اللسان عند النطق به ارتفاعاً واحدة).
95. (المحمول يلاقي الحامل، في الخنط).
96. (الحامل يكون الأكثر من حرف واحد، إذا كانا في الكلمة الواحدة).
97. (الحرف لا يحمل أكثر من حرف واحد).
98. (الحرف لا يحمل ما في حمله التباس).
99. (لا يحمل إلا المتحرك).
100. (لا يحمل المتحرك، إلا إذا سكن).
101. (البعء في ما بين الحرفين، يقتضي الإظهار).
102. (الإظهار لا يكون إلا في الساكن).
103. (عسر الإتيان بما في الحرف من الصفات، مع إحكامه حكماً، ثم إحكام ثانيه، وعدم إحكامه الحكم الآخر، إذا كان الحرف له حكمان، أو ما في معنى الحكمين، إذا كان له أحكام، يقتضي قلبه حرفاً يشارك الثاني مخرجاً، والمقلوب الصفة التي عسر الإتيان بها فيه).
104. (عدم وجود أحد الحكمين المتضادين في الحرف، يقتضي فيه حكماً متوسطاً بينهما).

### باب المد والقصر

105. (المد لا يكون إلا بحرف يقبل الزيادة في نفسه).
106. (لا يمد إلا باللفظ أو بالمعنى).
107. (يزاد بحرف المد إذا كان معه همز، أو سكون).

108. (إجتماع السببين يكون أقوى من انفراد أحدهما).
109. (ما قام المد فيه مقام الحركة، يكون أقوى مما لم يقم المد فيه المقام).
110. (إجتماع الشرط والسبب مع اللزوم، يقتضي لزوم المد، ووجوبه إجماعاً).
111. (تخلف أحد من الشرط والسبب، أو اجتماعهما ضعيفين، أو تغيير الشرط، أو عروضه، ولم يقو السبب، يقتضي إمتناع المد إجماعاً).
112. (ضعف أحد من الشرط والسبب، أو عروض السبب، أو تغييره، يقتضي جواز المد وعدمه).
113. (يعمل بأقوى السببين إذا اجتماعا. أو القوي ينسخ حكم الضعيف).
114. (اللفظ في نظيره كمثلته، في اجتماع المدين، كانا: متصلين أو منفصلين أو عارضين أو لازمين أو ما في المعنى).

### باب الوقف والإبتداء

115. (الوقف والإبتداء لا يكون كل منهما بما يخل بالمعنى، أو بالفهم، إلا إذا كان الإبتداء مضطراً إليه، والوقف إذا كان إختيارياً).
116. (الأنفاس في الوقف تتبع المعاني، إذا كان الوقف وقفا إختيارياً).
117. (الوقف لا يأتي في وسط الكلمة، ولا فيما اتصل رسماً).
118. (الوقف لا يكون حراماً ولا واجباً، إلا إذا قصد به ما يقتضي التحريم أو الوجوب).
119. (لا يرتد بالوقف إلا إذا قصد به تحريف القرآن، أو خلاف المعنى الذي أراد الله تعالى).
120. (الضد بمقابلة المضدود).
121. (من له في العلم مذهب، فله مذهبه).
122. (لا يمنع الحكم عدم وجود التصريح، أو الإشارة لإعياء الطلب).
123. (لا تتوسع الأمة أو الأئمة للعامة، في كلام الخالق، بما جاء من اللغة على خلاف ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم).

فهذا ما أراد الله تيسره لكم عندنا في العلم علم التجويد قواعده، ودمتم بخير، ولا لقاءكم ما بقيتم شر ولا ضرر، ويبلغني سلامكم، وأبلغكم سلامي.

يوسف المسعود فوفوري